

CCass,18/03/2009,119

Identification			
Ref 19246	Jurisdiction Cour de cassation	Pays/Ville Maroc / Rabat	N° de décision 119
Date de décision 20090318	N° de dossier 622 /2/1/2008	Type de décision Arrêt	Chambre Statut personnel et successoral
Abstract			
Thème Filiation, Famille - Statut personnel et successoral		Mots clés Stérilité, Preuve, Expertise	
Base légale Article(s) : 153 - Loi n°70-03 portant Code de la Famille		Source Revue : Arrêts de la Cour suprême, Chambre du statut personnel et successoral قرارات المجلس الأعلى الصادرة عن غرفة الأحوال الشخصية و الميراث	

Résumé en français

Prétendre être stérile pour réfuter la paternité sans en apporter la preuve ne peut être considéré par le tribunal comme une preuve justifiant de faire droit à la demande d'expertise.

Résumé en arabe

ادعاء العقم لا يبرر اللجوء إلى الخبرة لنفي النسب ما دام غير مؤيد بالشواهد الطبية التي تثبته.

Texte intégral

قرار عدد 119 صادر بتاريخ 18/03/2009 في الملف عدد 622/2/1/2008 المبدأ: ادعاء العقم لا يبرر اللجوء إلى الخبرة لنفي النسب ما دام غير مؤيد بالشواهد الطبية التي تثبته. "... لكن حيث إنه وفقا لأحكام المادة 153 من مدونة الأسرة، فإنه يثبت الفراش بما تثبت به الزوجية ويعتبر الفراش بشروطه حجة قاطعة على ثبوت النسب، ولا يمكن الطعن فيه إلا من الزوج عن طريق اللعان، أو بواسطة خبرة تفيد القطع بشرطين: - إدلاء الزوج المعني بدلائل قوية على ادعائه. - صدور أمر قضائي بهذه الخبرة. ومحكمة الاستئناف لما أيدت

الحكم الابتدائي فيما قضى به من نفقة البنت...، وواجب الحضانة والسكنى مع تعديله بخصوص تاريخ الاستحقاق تكون قد اعتمدت قاعدة الفراش بعدما ثبت لديها أن البنت... ازدادت داخل أجل السنة من تاريخ الطلاق، فلم تكن في حاجة إلى تتبع الطاعن في جميع مناحي أقواله، مادام لم يؤيد ادعائه العقم بأي دليل رغم التزامه بالإدلاء بالشواهد الطبية التي تثبت ذلك أو يلتمس أجلا، وأنه لا يلزم من تصريحه لدى العدلين بمناسبة الطلاق أنها غير حامل، أنها كذلك، مما يكون معه ما أثاره الطاعن في الوسيلة غير مبني على أساس، ويتعين لذلك رفض الطلب".